اسمين متوالين رشحهما حينذاك لعضوية المحكمة العليا . ثم اطاح به هو نفسه واضطره الى الاستقالة على اثر انفجار فضيحة ووترغيت.

اما في النظام البرلماني فهناك مايسمى « توازن السلطات » اي ان السلطات الثلاث تتوزع بصورة مرنة وتتداخل وتتشابك ولكن دون ان تطغى احداها على الاخرى . وواسطة العقد فيما بينهما هي مجلس الوزارة لا مجلس الوزراء . فمجلس الوزارة يعاون رئيس الدولة في ممارسة السلطة التنفيذية الفعلية ، من جهة ، ويقترح مشاريع القوانين بالاشتراك مع السلطة التشريعية ، من جهة اخرى ، وهو لايستطيع البقاء في الحكم الا اذا ظل حائزا على ثقة اعضاء المجلس النيابي فاذا ما خذله المجلس قدم اعضاؤه استقالتهم لرئيس الجمهورية وانصرفوا الى بيوتهم.

ولقد اعطى الدستور اللبناني صلاحيات واسعة للوزراء اذ ان المادة (٦٤) منه تنص على ما يلي : « يتولى الوزراء ادارة مصالح الدولة ويناط بهم تطبيق الانظمة والقوانين كل بما يتعلق بالامور العائدة الى ادارته وبما خص به » .

والمادة (٦٦) تقول :«يتحمل الوزراء اجماليا تجاه المجلس تبعة سياسة الحكومة العامة ويتحملون افراديا تبعة افعالهم الشخصية ويعد بيان خطة الحكومة ويعرض على المجلس بواسطة رئيس الوزراء او وزير يقوم مقامه ».

هناك اذن معادلة دستورية متوازنة تومىء الى ان رئيس الجمهورية لا يحكم الا بواسطة الوزارة الحائزة على ثقة المجلس النيابي . فالوزراء في النهاية مسؤولون امام النواب وليس امام الرئيس الاول . وحتى التهديد بحل المجلس النيابي لا يمكن دستوريا لرئيس الجمهورية ان يقدم عليه الا اذا كان قرارا **معللا وبموافقة مجلس الوزراء** :وتقول المادة (٥٥) : « يحق لرئيس الجمهورية ان يتخذ قرارا معللا بموافقة مجلس الوزراء بحل مجلس النواب قبل انتهاء عهد النيابة وفي هذه الحال تجتمع الهيئات وفقاً لاحكام المادة ٢٥ ويدعى المجلس الجديد للاجتماع في خلال الايام الخمسة عشر التي تلي اعلان نتائج الانتخاب » (٤) .

ان التلويح « بفزيعة » حل مجلس النواب كلما ظهرت بوادر حجب الثقة عن حكومة يؤلفها رئيس الجمهورية ،لهي بدعة لبنانية تخالف روح النص الدستوري ، وتبطل مفعول رقابة ممثلي الشعب على السلطة التنفيذية . فالنظام الرئاسي شيء والنظام البرلماني اللبناني شيء اخر . ولا يعقل ان تتمتع الرئاسة الاولى بصلاحيات النظامين معا . فاما رئيس منتخب من الشعب يعين الوزراء ويقيلهم ويتحمل نتائج اعمالهم امام نواب الشعب ، واما رئيس برلماني يترك اللعبة البرلمانية تأخذ مجراها الطبيعي وتصل الى اخر الشوط . والرئيس اللبناني حسب نص وروح الدستور اللبناني هو حكم وليس حاكما .